

## التقرير السنوي

### لواقع الحريات الصحفية في تونس

03 ماي 2026

#### مقدمة:

يعكس واقع الحريات الصحفية في تونس خلال الفترة الممتدة من أبريل 2025 إلى أبريل 2026 حالة من التراجع الملموس في مناخ حرية التعبير، ضمن سياق وطني يتسم بتعقيدات سياسية واقتصادية متشابكة. لم تعد الصعوبات التي يواجهها القطاع الإعلامي ظرفية أو معزولة، بل تحولت إلى أزمة هيكلية تمسّ أسس المجال العام، وتطرح تساؤلات جدية حول مدى صلابة الضمانات الديمقراطية التي أفرزتها الثورة، في ظل تضيق متزايد على الفضاء العام وتراجع دور الفاعلين المستقلين.

تعيش الصحافة مرحلة دقيقة تهدد دورها كسلطة رقابية وكفضاء للتعددية والنقاش الحر، نتيجة تضافر عدة عوامل، من بينها تنامي الضغوط السياسية والأمنية، وتراجع آليات التعديل المستقل، إلى جانب أزمة اقتصادية خانقة أثرت بشكل مباشر على استقرار المؤسسات الإعلامية. وقد برز العامل السياسي كعنصر حاسم في هذا التدهور، خاصة من خلال التوسع في توظيف النصوص الزجرية، وعلى رأسها المرسوم 54، لملاحقة الصحفيين بسبب أعمالهم أو آرائهم، وهو ما أدى إلى تضيق مساحات التعبير وتعزيز مناخ الرقابة الذاتية.

في المقابل أحدثت تغييب الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري، فراغاً مؤسسياً ساهم في تراجع التعددية الإعلامية وتدهور جودة المضامين. وتعمق هذا الوضع مع تعطل المبادرات التشريعية الرامية إلى إصلاح القطاع، في سياق يتسم بضعف الإرادة السياسية لدعم استقلالية الإعلام وتنظيمه بشكل ديمقراطي.

اقتصادياً، فرضت التحولات الرقمية وتراجع موارد الإشهار واقعاً جديداً زاد من هشاشة المؤسسات الإعلامية، وانعكس سلباً على أوضاع الصحفيين، حيث تفاقمت مظاهر التشغيل الهش، وضعف الأجور، وغياب الاستقرار المهني والحماية الاجتماعية. كما برزت فجوة واضحة بين منظومة التكوين ومتطلبات السوق الإعلامي المتغير، بما يحدّ من قدرة الصحفيين على التأقلم مع التحولات الجارية.

في سياق موازٍ، تزايدت القيود على النفاذ إلى المعلومة، سواء عبر إجراءات إدارية غير مبررة أو تضيق على الوصول إلى مصادر الخبر، مما أضعف شفافية الشأن العام. كما ارتفعت وتيرة الاعتداءات والتهديدات ضد الصحفيين، في ظل مناخ يتسم بضعف المساءلة واستمرار الإفلات من العقاب. وزاد تعطيل إسناد بطاقة الصحفي المحترف من تعقيد الوضع، حيث تحوّل إلى عامل ضغط إضافي حدّ من قدرة الصحفيين على ممارسة مهنتهم في ظروف طبيعية.

على صعيد الإعلام العمومي، برزت مؤشرات على تدخلات في الخط التحريري وتوجيه للمحتوى، بما يقلص من استقلاليته ويحدّ من دوره كخدمة عمومية قائمة على التعددية. ويعكس هذا التوجه تحوُّلاً تدريجياً نحو نمط إعلامي أقرب إلى الخطاب الرسمي، على حساب الوظيفة النقدية للإعلام.

أمام هذا الواقع، تبرز الحاجة إلى إصلاح شامل يعيد التوازن إلى القطاع، من خلال مراجعة القوانين المقيدة للحريات، وإرساء هيئات تعديل مستقلة، ووضع سياسات دعم واضحة للإعلام، وضمان الحقوق المهنية والاجتماعية للصحفيين، إلى جانب تطوير منظومة التكوين بما يتلاءم مع التحولات الرقمية. ويظل الحفاظ على حرية الصحافة ركيزة أساسية لصون المسار الديمقراطي وضمان حق المجتمع في إعلام حر ومستقل

### واقع حرية الصحافة في تونس : قراءة كمية ونوعية

سجلت النقابة 154 حالة اعتداء على الصحفيين خلال الفترة التي يشملها التقرير من 1 أبريل 2025 إلى 1 أبريل 2026. ورغم أن هذا الرقم يُظهر تراجعاً نسبياً مقارنة بالفترات السابقة، إلا أن هذا التراجع لا يعكس بالضرورة تحسناً فعلياً في واقع حرية الصحافة، بقدر ما يخفي تحولات في طبيعة الانتهاكات وأشكالها.

### الحق في الحصول على المعلومات

سجلنا في الفترة التي يشملها التقرير 91 اعتداء توزعت كالآتي إلى 37 حالة منع و 28 حالة مضايقة و 16 حالة حجب معلومات إضافة إلى تسجيل 4 حالات صنصرة و 3 حالات احتجاز تعسفي و 3 حالات رقابة مسبقة.

### اعتداءات تمس السلامة الجسدية والنفسية للصحفيين

سجلنا خلال الفترة التي يشملها التقرير 55 اعتداء استهداف السلامة الجسدية والنفسية للصحفيين/ات بوتيرة مقلقة.

وتوزعت هذه الاعتداءات إلى 29 حالة تحريض و 14 حالة اعتداء جسدي و 10 اعتداءات لفظية إضافة لتسجيل حالتها تهديد.

ومثل الفضاء الرقمي عنصراً محورياً في تغذية هذا النوع من العنف، إذ تم تسجيل 21 حالة تحريض وتهديد عبر المنصات الرقمية، كان نشاط شبكات التواصل الاجتماعي مسؤولين عن 18 منها.

### المعالجة القضائية لقضايا الصحفيين/ات

سجلنا 14 ملاحقة قضائية للصحفيين/ات خلال الفترة التي يشملها التقرير ، وقد تمت ملاحقة الصحفيين على معنى المرسوم 54 الخاص بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصالات و 6 مناسبات على معنى المجلة الجزائية وحالتها إحالة على معنى مجلة الاتصالات.

وقد سجلنا خلال الفترة التي يشملها التقرير التوجه نحو التجريم بصدور 5 أحكام سالبة للحرية في حق صحفيين/ات.

### اعتداءات الجهات الرسمية على الصحفيين

وتكشف المعطيات المسجلة أن الجهات الرسمية لم تكن فقط طرفاً حاضراً في مشهد الانتهاكات، بل شكلت الفاعل الرئيسي فيها، إذ تقف وراء 82 اعتداء من أصل 154 حالة، أي أكثر من نصف الانتهاكات المسجلة خلال الفترة المعنية.

وتصدر الأمنيون قائمة المعتدين بـ 31 اعتداء يليه المكلفون بالاتصال في 13 حالة فالموظفون العموميون في 11 حالة.

كما انخرطت الجهات القضائية في 9 حالات من الاعتداءات عبر المنع أو اثارة الدعوة في حق الصحفيين إضافة إلى المسؤولين المحليين المنخرطين في 8 اعتداءات. كما كل من مسؤولون حكوميون ولجان تنظيم مهرجانات مسؤولون عن 3 اعتداءات لكل منهما. وكانت الجهات الأجنبية مسؤولة عن 2 اعتداءات. كما انخرط كل من رئاسة الجمهورية والهيئات المستقلة في اعتداء وحيد لكل منهما.

## التوصيات العامة

على ضوء متابعتها لواقع الحريات الصحفية في تونس خلال هذه السنة، يهيم النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أن تتوجه بالتوصيات التالية لكل الأطراف المعنية بقطاع الإعلام في تونس:

### 1. رئاسة الجمهورية:

- مراجعة السياسة الاتصالية لرئاسة الجمهورية والانفتاح على وسائل الإعلام على أساس:

• ضمان المساواة الكاملة بين وسائل الإعلام

• تكريس الشفافية والنشر الاستباقي للمعلومة

- الانفتاح المنتظم والمؤسسي على الهياكل المهنية ومنظمات المجتمع المدني بهدف تطوير السياسات العمومية للإعلام ومعالجة الإشكاليات الهيكلية للقطاع، خاصة المتعلقة بالضبابية القانونية والإدارية.

### 2. مجلس نواب الشعب:

- تسريع النظر في مشروع تعديل المرسوم 54 بما يضمن:
  - عدم تسليط عقوبات سالبة للحرية في قضايا الصحافة والتعبير
  - منع توظيفه ضد العمل الصحفي والمحتوى الإعلامي
- التسريع في النظر في المبادرة التشريعية المتعلقة بإرساء هيئة الاتصال السمعي البصري بما يضمن:
  - استقلاليتها الفعلية
  - قدرتها على تعديل المشهد الإعلامي وضمان التعددية والمساواة
- تسريع النظر في مشروع قانون "إحداث خطة مدرس مادة التربية على وسائل الإعلام والاتصال"، في ظل حاجة استعجالية لمكافحة خطاب الكراهية والتحرير الرقمي وتعزيز التربية الإعلامية والنقدية لدى الناشئة

### 3. رئاسة الحكومة:

- تعديل السياسة الاتصالية الخاصة بها في اتجاه الانفتاح على كل وسائل الإعلام على قدم المساواة وضمان ولوج الصحفيين/ات إلى تغطية الزيارات الميدانية للمسؤولين الحكوميين في مختلف الولايات وخاصة الداخلية.
- إيقاف العمل بالمناشير المعيقة للحق في الحصول على المعلومات وتفعيل مبدأ النشر التلقائي للمعطيات والتقارير المتعلقة بنشاطها
- الاستئناف الفوري لمنح التراخيص المكتوبة لوسائل الإعلام الدولية للتصوير في الفضاء العام .
- إخطار الوزارات التي تعود لها بالنظر بتعثر إسناد تراخيص العمل لمراسلي وسائل الإعلام الدولية في تونس وبتواصل العمل بالتراخيص والبطاقات القديمة في انتظار حل الأشكال
- تركيز آلية وطنية دائمة ومستقلة لرصد الاعتداءات على الصحفيين وحرية التعبير، مع:
  - نشر تقارير دورية
  - ضمان آليات إنصاف ومساءلة فعّالة
- مراجعة السياسة الاتصالية الحكومية بإلغاء كل أشكال التحكم المركزي في المعلومة، وضمان:
  - المساواة بين وسائل الإعلام
  - النفاذ غير التمييزي للتغطيات الميدانية
- إيقاف العمل بالمناشير الإدارية المقيدة للحق في النفاذ إلى المعلومة، وتفعيل:

- مبدأ النشر التلقائي للمعطيات العمومية
- الاستئناف الفوري لمنح التراخيص للمؤسسات الإعلامية الدولية دون قيود إجرائية غير مبررة
- ضمان استمرارية اعتماد بطاقات اعتماد الصحافة الدولية السابقة قبل اي معالجات تنظيمية جديدة

#### 4. الجهات القضائية:

- مراقبة احترام الحق في الحصول على المعلومات والتغطية الصحفية داخل قاعات المحاكم وإزالة كل العوائق الغير مشروعة أمام عمل الصحفيين/ات
- اعتماد خبراء مختصين لدى المحاكم في مادة حرية الرأي والتعبير وتعزيز الاعتماد على المعايير الدولية في المادة في عمل القضاء التونسي
- إيقاف إحالة الصحفيين/ات على معنى المرسوم 54 والنصوص الجزرية العامة في قضايا النشر، واعتماد المرسوم 115 كإطار حصري.
- الحد من إصدار الأحكام السالبة للحرية في قضايا الصحافة وتكريس اجتهاد قضائي منفتح ينسجم مع المعايير الدولية لحرية التعبير.
- تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة في قضايا الصحافة، وخاصة احترام:
  - حق الدفاع
  - علنية الإجراءات
- ضمان الحق في التغطية الإعلامية داخل المحاكم دون تضييق أو منع غير مبرر.
- إرساء تكوين متخصص للقضاة في قضايا حرية التعبير والمعايير الدولية ذات الصلة.

#### 5. وزارة الداخلية :

- توفير الحماية الضرورية لضمان أمن وسلامة الصحفيين/ات خلال تغطية التظاهرات والتجمهرات ومحاسبة الأمنيين المنخرطين في العنف على الصحفيين/ات.

- تفعيل دور خلية الأزمة داخلها ومد النقابة بقائمة المكلفين بالعمل فيها لتسهيل التنسيق المشترك في مجال أمن وسلامة الصحفيين/ات
- توفير الحماية الفعلية للصحفيين/ات خلال التغطيات الميدانية، خاصة في التظاهرات والاحتجاجات، مع:
  - منع كل أشكال العنف أو الإعاقة غير المبررة للعمل الصحفي
  - محاسبة كل الأمنيين المتورطين في اعتداءات ضد الصحفيين عبر آليات شفافة وعلنية.
- تفعيل خلية الأزمة الخاصة بأمن الصحفيين وتطويرها، مع:
  - التنسيق المباشر والدائم مع النقابة
  - نشر قائمة المكلفين بها لضمان النجاعة والشفافية

## 6. وزارة الثقافة :

- فتح تحقيق في التجاوزات المسجلة خلال التظاهرات الثقافية خلال السنة التي يشملها التقرير والتدقيق في مدى احترام معايير الشفافية والمساواة في عملية اعتماد الصحفيين/ات.
- وضع سياسة عمومية واضحة في التعامل مع وسائل الإعلام والهيكل المهنية في إطار ضمان حرية العمل الصحفي والمساواة بين وسائل الإعلام
- فتح تحقيق إداري في التجاوزات المسجلة خلال التظاهرات الثقافية، خاصة المتعلقة:
  - بالتمييز في اعتماد الصحفيين
  - بغياب الشفافية في التغطيات
- وضع سياسة عمومية واضحة وموحدة للتعامل مع وسائل الإعلام، تقوم على:
  - المساواة
  - الشفافية
  - احترام استقلالية الصحفيين

### 7. إدارة المؤسسات الإعلامية بـ:

- إيقاف كل أشكال التدخل في الخط التحريري وضمان الاستقلال الفعلي لغرف الأخبار عن الإدارة.
- تفعيل مجالس التحرير خاصة في وسائل الإعلام العمومية
- وضع ميثاق تحرير داخلية ملزمة تمنع الرقابة المسبقة والتدخل الإداري في المحتوى.
- ضمان المساواة داخل المؤسسات الإعلامية في توزيع المهام والتغطيات دون تمييز.
- إرساء آليات داخلية للتبليغ عن الضغوط المهنية أو التحريرية وحماية المبلّغين.

### 8. الجهات السياسية والمدنية:

- التصدي لمحاولات تقييد حرية الإعلام أو استهداف الصحفيين عبر خطاب سياسي أو اجتماعي تحريضي.
- دعم جهود إصلاح القطاع الإعلامي بما يعزز الاستقلالية والتعددية.
- المساهمة في بناء مناخ ثقة بين الإعلام والمجتمع من خلال:

- احترام دور الصحافة
- رفض خطاب الكراهية ضد الصحفيين
- دعم الحق في المعلومة كحق مواطني أساسي

